

الاسم: اللقب: العلامة: 20/

امتحان السداسي الثالث مادة في فقه المواريث في القرآن الكريم

السؤال الأول: ضع الرمز (√) أمام العبارة الصحيحة: (8ن)

- 1- وصية المريض مرض الموت للوارث تكون في حدود: الثلث () الثلثين () لا تنفذ الوصية ()
- 2- يُسدد دَيْن الميت: بعد الوصية () قبل الوصية () جواز الأمرين ()
- 3- ماتت نصرانية أسلمت عن زوج مسلم، يأخذ زوجها: الربع () النصف () لا يرث ()
- 4- تحجب الأم مع وجود أخوين لأم: حجب حرمان () حجب نقصان () لا تحجب ()
- 5- لا يوجد من النساء عصبه بالنفس إلا: الأخت لأب () البنت () المعتقة ()
- 6- يرث الأخوان لأم مع البنت: السدس () الثلث () لا يرثان ()
- 7- ترث الأخت لأب مع وجود ابن: السدس () عصبه () لا ترث ()
- 8- ترث الأخت لأب مع وجود أخت شقيقة: السدس () عصبه () النصف ()
- 9- يرث الزوجات هــ: الربع () الثلث () الثمن ()
- 10- لا يوجد عصبه مع الغير إلا إذا وجد مع البنت: أخت لأب () أخت شقيقة () معتقة ()
- 11- لا يوجد عصبه بالغير إلا إذا وجد مع بنت الابن: أخوها () ابن عمها () أبوها ()
- 12- ترث الأخت الشقيقة مع وجود الأخت لأب: السدس () عصبه () النصف ()
- 13- ترث الأختان لأب مع بنتي الابن: السدس () النصف () عصبه ()

السؤال الثاني: حل المسائل الآتية:

- 1- مات عن زوجة وأخت ش وأخ لأم وعم ، وترك 4800000 دج. (3.5ن)

			زوجة
			أخت شقيقة
			أخ لأم
			عم

2- مات عن زوج وبنت وبنت ابن. (3.5ن)

				زوج
				بنت
				بنت ابن

3- مات عن زوجتين وأم وأخت شقيقة، وأخت لأب. وترك 5200000 دج. (5ن)

				زوجتان
				أم
				أخت شقيقة
				أخت لأب

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الثالث لمادة في فقه المواريث في القرآن الكريم

السؤال الأول: ضع الرمز (√) أمام العبارة الصحيحة: (8ن)

- 1- وصية المريض مرض الموت للوارث تكون في حدود: الثلث () الثلثين () لا تنفذ الوصية (√)
- 2- يُسدد دَيْن الميت: بعد الوصية () قبل الوصية (√) جواز الأمرين ()
- 3- ماتت نصرانية أسلمت عن زوج مسلم، يأخذ زوجها: الربع () النصف (√) لا يرث ()
- 4- تحجب الأم مع وجود أخوين لأم: حجب حرمان () حجب نقصان (√) لا تحجب ()
- 5- لا يوجد من النساء عصبه بالنفس إلا: الأخت لأب () البنت () المعتقة (√)
- 6- يرث الأخوان لأم مع البنت: السدس () الثلث () لا يرثان (√)
- 7- ترث الأخت لأب مع وجود ابن: السدس () عصبه () لا ترث (√)
- 8- ترث الأخت لأب مع وجود أخت شقيقة: السدس (√) عصبه () النصف ()
- 9- يرث الزوجات هو: الربع (√) الثلث () الثمن (√)
- 10- لا يوجد عصبه مع الغير إلا إذا وجد مع البنت: أخت لأب (√) أخت شقيقة (√) معتقة ()
- 11- لا يوجد عصبه بالغير إلا إذا وجد مع بنت الابن: أخوها (√) ابن عمها (√) أبوها ()
- 12- ترث الأخت الشقيقة مع وجود الأخت لأب: السدس () عصبه () النصف (√)
- 13- ترث الأختان لأب مع بنتي الابن: السدس () النصف () عصبه (√)

السؤال الثاني: حل المسائل الآتية:

- 1- مات عن زوجة وأخت ش وأخ لأم وعم ، وترك 4800000 دج. (3.5ن)

	12		
زوجة	3	1/4	1200000 دج
أخت شقيقة	6	1/2	2400000 دج
أخ لأم	2	1/6	800000 دج
عم	1	ع	400000 دج

2- مات عن زوج وبنت وبنت ابن. (3.5ن)

الجامعة	3	4		
16	4	6	4	
4		1	1/4	زوج
9	3	3	1/2	بنت
3	1		1/6	بنت ابن

ملاحظة: المسألة ردية على غير الزوج.

3- مات عن زوجتين وأم وأخت شقيقة، وأخت لأب. وترك 5200000 دج. (5ن)

	26	13	12	
زوجتان	6	3	1/4	1200000 دج
أم	4	2	1/6	800000 دج
أخت شقيقة	12	6	1/2	2400000 دج
أخت لأب	4	2	1/6	800000 دج

ملاحظة:

المسألة عالت من 12 إلى 13

ثم إن 3 لا تقبل القسمة على زوجتين فضررنا أصل المسألة 13 في عدد الرؤوس 2 (زوجتان) فتحصلنا على أصل جديد 26 نقسم المبلغ عليه وحاصل القسمة نضربه في عدد سهام كل وارث.